

شرح مختصر صحيح مسلم (1) للمنزري - الشرح الأول - الشيخ

سعد بن شايم الحضيبي

سعد بن شايم الحضيبي

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه. اما بعد ايها الاخوة بمختصر صحيح مسلم في كتاب الزكاة وصلنا الى باب الترغيب في الصدقة قبل ان لا يوجد - 00:00:00

من يقبلها. قال المصنف المختصر امام عبد العظيم المنذري رحمه الله تعالى عن حارثة ابن وهب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول تصدقوا فيوشك الرجل يمشي بصدقته فيقول الذي اعطياها - 00:00:20

اه لو جئتنا بها بالامس قبلتها فاما الان فاما الان لا حاجة لي بها فلا يجد من يقبلها. فلا يجد من يقبلها. هذا الحديث كما ترجم له المختصر المنذر رحمه الله اورد مسلم - 00:00:50

معه احاديث بمعناه منها حديث ابي موسى عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اتين على الناس زمان يطوف الرجل فيه بالصدقة من الذهب ثم لا يجد احدا يأخذها منه - 00:01:20

واخرج ايضا عن عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال لا تقوم الساعة حتى ليكثر المال وبفيض حتى يخرج الرجل بزكاة ماله فلا يجد فيكم فلا يجد احدا - 00:01:40

لن يقبلها منه. وفي رواية حتى يكثر فيكم المال فيفيض حتى يهمل رب المال ما من يقبله منه صدقة ويدعى اليه الرجل فيقول لا ارى بلي فيه. اي لا حاجة لي فيه. هذه - 00:02:00

تدل على ان اخر الزمان يكثر المال ويفيض وان الرجل يريد ان يخرج الزكاة لتبرأ ذمته منها فلا يجد من الناس من يقبلها لان الناس اغنياء والزكاة لا تخرج الا للفقراء وفي مصارفها. فلا يجد من الناس من يقبلها زكاة - 00:02:20

وهذا هذا الحديث فيه ان المال في اخر الزمان يكثر وفيه ان الانسان ينبغي له المبادرة بالصدقة واغتنام امكانية اخراجها قبل ان لا يستطيع. قال الشراح لهذا الحديث قالوا عدم قبول السبب في عدم - 00:02:50

قبول الصدقة في اخر الزمان كثرة الاموال. وظهور كنوز الارض ووظع البركات فيها. وهذا ليس بالضرورة ان يكون في جميع اهل الارض ليس هذا بالضرورة فقد يكون في بلد دون بلد. وهذا - 00:03:20

حصل في زمن الامام العادل الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز لما عدل في الرعية وقسم بينهم بالسوية واعطى الناس حقوقهم استغنى الناس فكان الرجل يخرج بصدقته يبحث عن من يأخذها فلا يجد. فيضطر ان يأتي وان يضعها في بيت المال. ليخرج - 00:03:40

اه في وجوها في سبيل الله وكون ان الناس يمتنعون كذلك يدل على انهم يعرفون انه لا يجوز اخذ الزكاة. فلا يأخذها لانه استغنى عنها وقد يكون ايضا سبب اخر وهو انه لا يريد ان يحسب من الفقراء لانه لا يأخذها الا الفقير - 00:04:10

فلا يريد ذلك فيمتنع عفا او آآ يعني آآ تورعا او آآ ترفعا ان يعد من الفقراء فلا يقبلها. ثم ذكر حديثا اخر قال عن ابي هريرة قال قال رسول الله - 00:04:50

الله صلى الله عليه وسلم تقيء الارض افلال كبدها امثال الاسطوان من الذهب والفضة فيأتي او فيجئ القاتل فيقول في هذا قتلت. ويجيء القاطع فيقول في هذا ويجيء السارق فيقول في هذا قطعت يدي. فيجئ القاطع فيقول في هذا قطعت رحمي - 00:05:10

ويجئ السارق فيقول في هذا قطعت يدي. ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا. المال الذي وهذا الحديث يدل على كثرة المال في آخر الزمان لكنه يكون في حال يتركه الناس - [00:05:40](#)

آا لانصرافهم عنه. فالظاهر والله اعلم ان هذا في آخر الزمان قبل قيام الساعة عندما تكثر الفتن. لان هذا الحديث فيه ان الرجل الذي كان يقتل لاجل يأخذ المال ويسرق لاجل ان يأخذ المال ويقطع رحم - [00:06:00](#)

لاجل المال هو نفسه يترك المال الذهب ويمشي عنه. ما الذي عاها الى هذا هو كثرة الفتن وان المال اصبح من كثرة الفتن والشور والهجوم والغوم اصبح الانسان لا يستطيع ان يأخذه - [00:06:30](#)

قد يقتل اذا اخذه. قد يقتل اذا اخذه فيدعه حتى لا يقتل. او انه لا يجد له مصرا ارايتم الاموال التي سقطت؟ في بعض الدول وصارت الدنانير لا تساوي شيئا - [00:06:50](#)

يحمل معه الخرائط من الدنانير لا لا يستطيع ان يشتري بها بصلة فهذه التي كان يسرق فيها ويقطع فيها ويقتل من اجلها صارت لا تساوي شيئا فيرميها الرزم. هذا يكون آخر الزمن. ليس لانه كثرة كثرة استغناء الناس لا - [00:07:10](#)

انه اصبح لا يساوي شيئا بكثرة الفتن التي عندهم. لكثرة الفتن الذي عندهم فنعود بالله. قال وهذا الحديث فيه ان ارض تخرج الذهب والفضة. قال تقيء الارض افلاذ كبتها. تقيء تخرج ما في بطنها القيء - [00:07:40](#)

المخرج من البطن وافلاذ الكبد الفلذة القطعة قطعة والفلة قطعة من اللحم او والفلة من الكبد والمراد انها الارض تخرج ما في بطنها من الذهب امثال للاسطوان الاسطوانة هذه السواري الشمعات هذي اسطوانة لانها كانت دائرية اسطوانة قديما فتعرف - [00:08:00](#)

وانا ولا زال الناس يفعلون بعضهم يجعلونها مربعة مكعبة لكن الاصل انها اسطوانة. فتخرج ايضا الذهب سبائك الذهب التي يفعلها الناس يكنزونها في الارض تخرج. وجاء يأتي في آخر الزمان - [00:08:30](#)

ان الدجال يقول للارط اخرجي كنوزك فتخرج كمثا اعاسيب النحل الكنوز التي في الارض مرصودة عليها رصدوا الجان تطيعه الجان اذا جاء الدجال فتخرج هذه الكنوز. وتكثر الفتن والهرج والمرج. فيقول القاتل في هذا قتلت. يعني قتلت الناس لاجل اخذ هذا - [00:08:50](#)

فيدعه ويأتي قطع الرحم ويقول في هذا قطعت رحمي فيدعه ويجد السارق يقول في هذا كنت اسرق فقطعت يده فيدعها ثم يدعونه فلا يأخذون منه شيئا. اما ان تكون قامت الساعة او ان يكون الا اصبح لا يستطيع - [00:09:20](#)

دون ذلك فلا يأخذون منه او انه يكثر كثرة يصبح كالتراب الكثرة فيأخذ شيئا ما عنده كثير فلا يثقل على نفسه الحمل. الله اعلم هذا هذا ومع الحديث التي ذكرناها قبل قليل يدل على ما يكون في آخر الزمان وجاء في بعض الاحاديث انه لا يفرح بما - [00:09:40](#)

بل ولا بغنيمة لا يفرح بما لآخر الزمان يدل على ان تركها ترك ترك هم وغم جاء في الحديث الصحيح في حين انه آخر الزمان لا يفرح بما ولا يفرح بغنيمة فتن وحروب ليست غنائم مباركة ليست في سبيل الله - [00:10:10](#)

لا يفرح بها او انها لكثرة القتل يصبح الانسان بكثرة كثرة ما يفقد من اهل وقربة لا يفرح بما يجده من المروة ولعلكم لا يخفى عليكم هذا ما يحصل في هذا الزمان من الفتن والحروب فنعود بالله من الفتن نسأله - [00:10:30](#)

الامن والامان لاهل الاسلام. بحوله وقوته قال باب الصدقة على الزوج والولد نعم. ورأينا حضرتك في دروس شرحت بالسؤال. تفضل. مع الامام انتهينا من باب ودخلنا في باب آخر نأذن بالسؤال للباب السابق. تفضل. طال عمركم هل يعني يقتضي العدل يقتضي العدل؟ التقسيم بالشوية ولا قد - [00:10:50](#)

العدل احيانا عدم التسوية في القسم. على ذكر سيدنا عمر ابن العزيز رحمه الله انه كان يقسم بسوريا. المقصود سوية هنا ليس المقصود يعني انه المقصود انه اقام ما استطاع. اقام العدل ما استطاع وهو لم يستطع الكمال لكثرة ما عنده ولم - [00:11:20](#)

يتمكن كانت خلافته سنتين وقسمة الخلفاء تختلف. ابو بكر رضي الله عنه لما قسم في في المسلمين السما كلهم سواء السابق واللاحق والبدرى والانصاري والمهاجري كلهم سواء على انه مسلم فيعطى - [00:11:40](#)

قوية. عمر رضي الله عنه لما جاء قسم الناس وانزلهم منازلهم واعطى اهل بدر والمهاجرين والانصار السابقين اعطاهم غير ما بعدهم

وابناءهم هذا اجتهد ويختلف فيه انظار الولاة والصحابة رضي الله عنهم لم ينازعوا ابا بكر على - 00:12:00

قسمته ولما قسم عمر لم ينازي عمر على قسمته لان هذه الامور كما قال النبي صلى الله عليه وسلم لما كان يأخذ البيعة وان لا ننازع الامر اهله هذا امر اجتهد يعود الى الخليفة. فعمر رضي الله عنه رأى ان انه لا يساوى السابق من اهل - 00:12:20

والبدري والمهاجر والانساري السابق متأخر من المسلمين بمسلمة ما بعد الفتح فان الله سوى ما بينهم عفووا فرق فيما بينهم ان لا يستوي منكم من انفق من من قبل الفتح وقاتل. لا يستوي مع - 00:12:40

يعني لما بعدها فعمر نظر الى هذه النظرة انهم لا يستوون في المكانة عند الله فقام ما بينهم المال على هذا وهذا عدل سوية سابقة هي التي جعلت له هذه المنزلة وليس تفضيلا مثل العدل بين الاولاد في النفقة ما هو في - 00:13:00

في النفقة في النفقة بعض الاولاد حاجته اشد. بعض الاولاد حاجته اشد من بعض. فالذكر ليس كالانثى في النفقة والانثى ليست كذا والولد الفقير الذي له اولاد وله زوجة ويحتاج الى نفقة من ابيه ليس كالعزب او العزب - 00:13:20

في النفقة ليس في العطية انتبهوا في العطية لا يجب المساواة. وفي النفقة بحسب الحاجة الزوجات التي لها آ اولاد كثر تعطى اكثر من الزوجة التي ليس لها الا ولد واحد اذا كان عنده زوجات ليس من باب العطية - 00:13:40

والمذهب النفقة هذه هي السوية التي امر الله بها والعدل الذي امر الله به حسب الحاجة فكذلك في الرعية ينظر الى هذا المهم ان لا يكون هناك ظلم آ قال عن عمرو بن - 00:14:00

حارس باب الصدقة على الزوج والولد. يعني اه في فضيلتها. يعني فضل النفقة على الزوج والولد نفقة المرأة على زوجها وعلى ولدها. وكذلك نفقة الزوج على زوجته. عن عمرو بن - 00:14:20

في الحارث عن زينب امرأة عبدالله بن مسعود قالت لزينب الثقافية بنت عبد الله بن معاوية بن عتاب الثقافية يقال له زينب وتلقب برائطة رائطة امرأة عبد الله ابن مسعود - 00:14:40

اه تقول قالت زينب قال رسول الله صلى الله عليه وسلم تصدقنا يا معشر ولو من حلي ولو من حليكن. اما حلي جمع حلي او حلي الحيل الحلي مفرد. الحلي بفتح الحاء وسكون اللام. فاما الرواية من حليكن - 00:15:00

يكون او من حليكن حليكن جمع حلي. وهذا لما كان يوم العيد كما في حديث بلال ان النبي صلى الله عليه وسلم حديث جابر ان النبي صلى الله عليه وسلم خطب الناس ووعظهم في العيد ثم - 00:15:30

ظن انه لم يسمع النساء فذهب اليهن ووعظهن وقال اني رأيتكن اكثر اهل النار فتصدقن ولو ومن حليكن قال يا قلنا يا رسول الله ما سبب ذلك؟ قال تكثرن اللعن وتكفرن العشير. تكثرن اللعن - 00:15:50

في على السنن اللعن والدعاء ولذلك سبب لهن دخول النار وكفران العشير كفران الزوج انكارا للجميل يحسن اليها هذا لو انفق او لو احسن الى احداكن الدهر كله ثم رأته منه شيئا قالت ما رأيت منك خيرا قط جحدت كل - 00:16:10

كل ذلك وهذا يدل على ان جحد الجميل ونكران العشرة سواء من الزوج او من غيرها من الصديق اذا جحد او من من محسن اليه جحده وانكره فذلك اثم. وكبيرة لانه اورد النار الذي يورد النار هو - 00:16:30

الكبائر فقال تصدقنا قالت زينب الثقافية قالت فرجعت الى عبد الله بن مسعود فقلت انك رجل خفيف خفيف ذات اليد يعني فقير. خفيف ذات اليد كناية عن الفقر. كناية عن الفقر - 00:16:50

وان رسول الله صلى الله عليه وسلم امرنا بالصدقة فاته فاسأله. فان كان ذلك يجزي عني والا صرفتها الى غيركم هي ارادت ان تصدق وعندها شيء كانت امرأة صنعا او صنعاء تصنع بيدها وتبيع - 00:17:10

كما في رواية عند الطحاوي انها كانت امرأة صنعاء يعني ايش تصنع؟ تعمل شيئا وتبيع وتنفق على عبد الله واولادها. فهنا قالت امرنا بالصدقة فقال عبد الله بل انت انت يعني اذهبي انت واسأليه استحيا - 00:17:40

ان يسأل عن شيء آ آ اراد ان لا يظهر امام النبي عليه الصلاة والسلام بهذا قال الت فانطلقت فاذا امرأة من الانصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتها حاجتي. نفس الموضوع - 00:18:10

العجيب ان اسمها زينب وان زوجها ابو مسعود البديري وهذه زوجها ابن مسعود وهذه مع زينب هكذا الرواية التي عند النسائي ان اسمها زينب لكن ابن حجر رحمه الله قال اما ان تكون آآ - [00:18:30](#)

اه زوجة ابي عقبة ابن مسعود البديري ابي مسعود اما ان تكون اه اخرى لان ان زوجة عبد الله بن مسعود اسمها هزيمة الانصارية امرأة من الانصار هزيمة بنت ثابت الانصاري - [00:18:50](#)

والرواية التي تقول ان اسمها زينب يقول اما ان يكون وهما من الراوي او انها امرأة اخرى غير هزيمة. او امرأة اخرى غير هزيمة. او يقول ان لانه يقول لم - [00:19:10](#)

اذكروا له الا امرأة واحدة. ابن مسعود لم يذكر له الا امرأة واحدة. وعقبة ابن مسعود لم يذكر له الا امرأة واحدة. واحد. عبد الله بن مسعود لم يذكر له الا امرأة واحدة اسمها زيد - [00:19:30](#)

زينب وعقبة ابن مسعود لم يذكروا له الا امرأة واحدة اسمها هزيمة لكن ذكرت في هذه القصة زينب فلعل الراوي وهم من قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث كما سيأتينا اي الزيانب. فظن ان - [00:19:40](#)

مع زينب وزينب على كل ذكروا هذا الرواية التي عند النسائي ان اسمها زينب يقول فوجدت آآ فاذا امرأة فانطلقت يعني الى النبي صلى الله عليه وسلم. فاذا امرأة من الانصار بباب رسول الله صلى الله عليه وسلم حاجتي حاجتها. قالت - [00:20:00](#)

وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد القيت عليه المهابة. يعني ما طرقتنا الباب مباشرة ابنه عليه الصلاة والسلام. قالت فخرج علينا بلال انتظرنا هؤلاء من ادبهن وحسنهن فخرج علينا بلال فقلنا له انت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:20:20](#)

اخبره ان ان امرأتين بالباب تسألانك اتجزئ الصدقة عنهما على ازواجهما وعلى ايتام في حجور ولا تخبرهما نحن. مستحيا من ذلك. السؤال وقال فدخل بلال على رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم من هما - [00:20:50](#)

قال امرأة من الانصار وزينب زينب معروفة بالنسبة للنبي صلى الله عليه وسلم راتب ابن مسعود معروفة له وبيت وابن مسعود رضي الله عنه يدخل على النبي صلى الله عليه وسلم بلا استئذان. اعطاه النبي صلى الله عليه وسلم الاذن صاحب النعلين والسواك. يدخل بلا بلا استئذان. قال - [00:21:20](#)

وسلم اذن اذنك اذا رأيت سوادي. قال اي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اي الزيانب زينب وزينب زينب بنت جحش وجيزن بنت خزيمة. وزينب اه بنت السكن وزينب الثقافية هذه امرأة زينب - [00:21:40](#)

التي يعرفها النبي صلى الله عليه وسلم كثير في المدينة. اي الزيانب؟ فقال امرأة عبد الله معروف عبد الله. ما قال عبد الله بن فلان اذا اطلق هذا عليه فهو عبد الله. فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لهما اجران اجر القرار - [00:22:00](#)

واجر الصدقة. هذا الحديث في الصحيحين. في الصحيحين من من هذا الحديث حديث عمرو ابن الحارث عن زينب وفي الصحيحين ايضا في البخاري ايضا عن زينب باخصر من هذا عن عبد الله عن زينب. عن زوجها عنها. فهنا - [00:22:20](#)

هذا الحديث فيه فوائد فيه فوائد منها ان النبي صلى الله عليه وسلم وعظ النساء فقال يا يا معشر النساء وهذا فيه ان ان العالم اذا احتاج اليه او الامام انه يعظ حتى النساء - [00:22:40](#)

ويذهب اليهن في مكانهن ويعظهن ويأوى من نصحه صلى الله عليه وسلم انه ارشدهم الى الخطر الذي عليهن فكاك الذي لهن. خطر انهن اكثر اهل النار. والسبب كثرة اللعن وكثرة من كفران العشير. والفكاك - [00:23:00](#)

صدقة فارشدهن الى هذا. ولذلك لما رأينا هذا فزغن الى الصدقة. فزغن الى الصدقة. هنا الحديث فيه قالت في السؤال وعلى ايتام في حجورهما. يعني عن الصدقة لفظ قال اتجزئ الصدقة على ازواجهما وعلى ايتام في حجورهما. السؤال عن الزوج - [00:23:20](#)

وعن الايتام القرابة التي في حجية ربي ايتام لها او لاولادها لها من زوج سابق او لاختها او لخوانها او من اخوانها من ابيها وامها المهم ايتام في كفالة هل تتصدق؟ فقال لهما اجران اجر القرابة واجر الصدقة. اجر القرابة لانه - [00:23:50](#)

بمعنى اه الصدقة على القرابة. صدقة على القرابة. واجر الصدقة منفعة الصدقة. لان القرابة فيها صلة رحم والصدقة نفسها فيها منفعة ان يقضي بها حاجته ويطلعن بها ويكتسي فيها اجر في جمع له بين الاجرين - [00:24:20](#)

تقول علاء اي تأمل على الزوج فستكلم عليه آآ بعد قليل ان شاء الله. لكن على الايتام في حجورهما في رواية البخاري ايتام في حجر وعلى ايتام في حجره. قال ابن حجر في رواية النسائي على ازواجنا - [00:24:40](#)
وايتام في حجورنا. وفي رواية الطيالس انهم بنوا اخيها. وبنوا اختها قال وفي رواية للنسائي لاحداهما فضل مال وفي حجرها بنو اخ لها ايتام. وللأخرى فضل مال وزوج خفيف ذات اليد وهذه كناية عن الفقر. لاحظ ان ابنة امرأة عبد الله بن مسعود قالت له -

[00:25:00](#)

او انك خفيف ذات اليد. والرواية التي ايضا عنها صحت عنها في في البخاري اه عفوا عند الطحاوي انها كانت امرأة امرأة صنعاء وكانت تنفق على جهة واولادها ما في ذكر الايتام. ليس فيها ذكر الايتام. فاذا التي في حجورها - [00:25:30](#)
الايتام هي المرأة الأخرى التي قلنا اسمها هزيمة او زينب الانصارية او هزيمة الانصارية امرأة ها ابي مسعود عقبة ابن مسعود البدرى لا الحديقة هو صاحب راوي حديث. حديث اذا لم تستحي فاصنع ما شئت. انما ما ادرك الناس من كلام النبوة وهذا الراوي ابو مسعود -

[00:26:00](#)

تدري سمي البدرى قيل لانه سكن بدر او قيل لانه شهد بدر. البخاري يرى انه من شهداء بدر او في من شهد بدر غير يقول لا انه لم يشهد بدر وانما سكن بدر. والظاهر الاول انه ممن شهد بدر - [00:26:30](#)

الشاهد هنا ان في هذه المرأة امرأة عبد الله بن مسعود ليس عندها ايتام انما الذي في حجرها اولادها زوجها. لانه اذا اعطت الزكاة وسيأتينا هل النفقة هذه او الصدقة هذه هل هي الزكاة او صدقة تطوع؟ وكله له احكام. والمرأة الأخرى - [00:26:50](#)
هي التي في حجرها آآ اولاد اخ لها في حجر ابا واخ لها آآ هنا آآ لما قال آآ قلنا لبلال قلنا له لا تخبره من نحن لكن بلالا اخبر هل اخلف بالوعد؟ النووي رحمه الله يقول يقول ان - [00:27:20](#)

النبي صلى الله عليه وسلم هو الذي سأله وافشاهه للسر تعارض مع امر النبي صلى الله عليه وسلم ولا يجوز له ان يخفي على النبي صلى الله عليه وسلم شيئا مهما - [00:27:50](#)
وهذا هو هذا لا شك فيه مهما كان. لا تخفيه عن النبي عليه الصلاة والسلام. لكن خيره قال ان ان بلالا اصلا لم يعدهما بشيء. هم قالوا له لا تخبره وسكت. ما وعدهم - [00:28:00](#)

على كل حتى ولو وعدهم فالذي تعارض مع مع وفائه للوعد هو ايش؟ امر النبي صلى الله عليه وسلم وطاعته امره وطاعته. هنا مسألة قلنا ان امرأة ابن مسعود ستنفق على زوجها واولادها - [00:28:20](#)
الأخرى التي تنفق على الايتام الذي في حجرها حتى ولو كان صدقة فيجوز ان تتصدق زكاة حتى ولو كانت زكاة فيجوز ان تخرج الزكاة الى الى من في حجرها من الايتام لانه ليسوا مما يجب عليها النفقة. ان تنفق عليهم - [00:28:40](#)

الا في تفصيل كانوا ورثة هناك سيأتي التفصيل. لكن امرأة ابن مسعود ستخرج الزكاة على على زوجها واذا اخذها زوجها سينفق عليها فتصبح زكاتها رجعت اليها. فهنا وقف العلماء مع هذا الحديث - [00:29:00](#)

النووي رحمه الله وان كان شافعيًا قال هذا الحديث المراد به صدقة التطوع ويجوز للمرأة ان تتصدق بصدقة التطوع على اولادها وعلى زوجها. لان الاصل انه لا يجوز الصدقة الزكاة لا تجوز لمن تجب عليك نفقته. وخاصة الاصول والفروع. الاصول - [00:29:20](#)
ابوك وامك وجدك واجدادك هؤلاء لا لا يجوز ان تخرج الزكاة لهم. والفروع اولادك واولاد اولادك واولاد بناتك مثلا وبنيك ولو نزلوا ما يجوز تخرج الزكاة. يجب عليك النفقة اذا كانوا محتاجين يجب عليك النفقة. الاخوة والاختوات - [00:29:50](#)

والاعمام والاخوان هؤلاء فروع الاباء او فروع الاجداد. هؤلاء الحواشي يسمون النفق عفوا الزكاة عليهم فيها تفصيل. تحرم في حال يعني لا تجوز في حال وتجاوز في حال متى ما يجوز ان ان تخرج زكاتك لاختك واختك اذا كان وارثا لك او ان - [00:30:10](#)
كوارث له اذا كان وارثا لك يعني لو مات ترثه اذا انت الان يجب عليك النفقة لان الله قال وعلى الوارث مثل ذلك. يعني النفقة. لكن الاخ احيانا ما ترثه له اولاد يرثونه - [00:30:40](#)

وانت محجوب. احيانا الاب موجود. ابوك موجود. ويحبك عن الارث. فلا ترثوا اذا كنت محجوبا عن الارث فلا تجب عليك النفقة لو

كان فقيرا. متزوج ويؤمن ان هو يشيل اولاده. يعني انا ما اعرفش ازاكر. الكلام الان الكلام في الحال الكلام في الحال الان. الان لو مات
الان ترثه - [00:31:00](#)

ليس في المستقبل في الحال الان الذي تخرج الزكاة فيها ما الحال؟ ان كان قل الالباء والاصول والفروع لا يخرج لهم الزكاة مطلقا. من
جهة الاب والام من جهة الاب والام. يعني حتى الام لا تخرج الزكاة على اولادها. لماذا؟ لانهم ان كانوا - [00:31:30](#)

الفقراء وجب عليها ان تنفق عليهم. ما تخرج الزكاة. فاذا اخرجت الزكاة حمت النفقة. حمت سها من النفقة باخراج الزكاة ولا فصار
النفع يعود اليها وكذلك الاب اذا اخرج الزكاة الى اولاده - [00:32:00](#)

حمى نفسه من ان ينفق عليهم فصار النفع عائدا اليه من الزكاة بسبب الزكاة. والزكاة لا تعود نفعها اليك يعني نفعه المادي واذا نفعه
في الاجر هو عائد اليك فعلى هذا الاخوة والاخوات والاعمام والخالات هؤلاء - [00:32:20](#)

ان كانوا الخالات والاخوال لا يرثون. فداخلون في في النفق في الزكاة يجوز ان تعطيههم. لكن لكن الاعمام العمات ذلك من ذوي الرحم
ليسوا لا يرثون. لكن الاعمام وآالاخوان - [00:32:40](#)

فهؤلاء فيهم التفصيل الذي ذكرناه لكم ان كانوا يرثون او ترثهم لا يجوز ان تنفق عليه. اه لا يجوز ان تتصدق تزكي عليهم. لانه يجب
عليك النفقة. لان الله تعالى يقول وعلى الوارث مثل ذلك - [00:33:00](#)

الاباء والابناء وارثون. فلذلك دخلوا مطلقا. اما الاخوة والاعمام ففيهم التفصيل للحال هنا قضية ابن ابن مسعود المرأة ارادت ان
تتصدق على زوجها وعلى ها؟ على اولادها اولادها يرثونها لا يجوز الزكاة مطلقا عليهم. وزوجها يرثها. في الحال يعني في الحال التي
تتزكى فيه. اذا لا يجوز - [00:33:20](#)

فكيف الشافعي رحمه الله انا قلت والنووي قال وهو شافعي قال هذا في حديث في صدقة التطوع كأنه رحمه الله يرجح مذهب
الجمهور بعدم الجواز. لان الشافعي رحمه الله يرى جواز اخراج - [00:33:50](#)

المرأة صدقتها على زوجها. اخراج المرأة صدقتها لانها لا يجب عليها النفقة قاعدة قال ابن حجر رحمه الله واستدل بهذا الحديث او
استدل بهذا الحديث على جواز دفع المرء زكاتها الى زوجها. هذا على ان المراد بالزكاة بالصدقة هنا الزكاة. قال وهو قول الشافعي
والثوري - [00:34:10](#)

وصاحبي ابي حنيفة ابو يوسف ومحمد بن حسن من اصحاب ابي حنيفة يقول يجوز واحدى الروايتين عن مالك وعن احمد كذا اطلق
بعضهم ورواية المنع عنه مقيدة بالوارث. الامام احمد يقول - [00:34:40](#)

هذا اللي ذكرناه لكم قبل قليل انه يجوز في حالة لا يرث الا الفروع والاصول ما يجوز مطلقا. غيرهم الوارث لا يجوز وغير الوارث
يجوز. فننظر الى الزوج والزوجة. هل الزوج يمكن ما يرث عفوا - [00:35:00](#)

الزوجة او الزوج ممكن ما يرث زوجته؟ هم؟ يرثها لازم يرثها واذا كان النصرانية لا يرثها. واذا كانت نصرانية لا يرثها. واضح؟ لكن هل
يتصدق على الكافر؟ يخرج الزكاة اهل الكافر؟ لا ايضا حتى في هذه الحال لا يخرجها الا في حالة تأليف ان قلنا انها يتألفها -
[00:35:20](#)

مثلا ان جوزناه مطلقا او على المطاعين على القول الثاني في المذهب على كل قاعدة الامام احمد هذا اللي ذكرناه لكم الشافعي رحمه
الله يرى مطلقا الزوجة يجوز ان تخرج لانه لا يجب عليها النفقة. بل النفقة هي واجبة على الزوج. فالزوج - [00:35:50](#)

هو الذي لا يجوز له ان يتصدق عليها زكاة وانما لماذا؟ لانه هو الذي يجب عليه النفقة. هي التي تجب عليها النفقة اه ابو حنيفة رحمه
الله واحمد في الرواية المشهورة من المذهب قالوا لا يجوز. ان تخرج المرأة زكاتها على زوجها - [00:36:10](#)

تتصدق من غير الزكاة. وهذا هو الظاهر. والله اعلم. لماذا لان هذا الحديث ان قلنا انه زكاة الذي وجب عليها فلماذا اخر النساء الزكاة
الى هذه الموعظة هم يعلمون الزكاة من اصلها ان كان المرأة عليها زكاة واجبة من الاصل تخرج زكاتها فلماذا الى هذا الحد -

[00:36:30](#)

فهذه الزكاة الصدقة التي اخرجها النساء هي كفارة لمؤلمة قال وسلم رأيتكن اكثر اهل النار. فهي صدقة غير الزكاة. صدقة غير الزكاة.

سواء قلنا واجبة لان النبي صلى الله عليه وسلم امرها امرًا قال تصدقن - 00:37:00

ولو من حليكن او قلنا انه امرهن امر ارشاد. حث بدليل انه قال ولو من اولي حليكن. يعني تصدقنا باي شيء فلو ذهبت المرأة واخذت رغبة واخرجتها. لا نقول انها زكاة. هذه صدقة. اخرجت - 00:37:20

صنعت ثوبا لانها كانت امرأة كما قلنا لكم امرأة صنعاء كثيرة الصنعة فيمكن ان تنسج ثوبا او تخط ثوبا وتتصدق فاذا النساء جاء جاعنا جئنا بهذا الشيء. فلماذا سألت عن زوجها؟ وولدها - 00:37:40

شك حصل عندها شك. هل اذا اعطتها الى زوجها يعتبر صدقة؟ يعني صدقة سواء يعني نافلة تفكها من من النار ام لا؟ ام لابد ان تخرجها الى غيرهم واما الزكاة فهو مستقر عندهم انها لا تخرج لذلك. فهذا هو الظاهر. الظاهر في الحديث كما قال النووي رحمه الله -

00:38:00

صدقة تطوع ليست زكاة. صدقة تطوع. وحتى ولو كان آ زكاة فهو خاص بالمرأة مع زوجها وليس لا يجوز للزوج مع المرأة. لا يستدل به بان نقول الزوج يتصدق من زكاته - 00:38:30

على امرأته لا لانه يصبح ها يحمي النفقة يحمي نفقته من زكاته من صدقته. اما المرأة تعطي زوجها الفقير فلا بأس. لا بأس في التطوع بلا اشكال لكن الاشكال في الزكاة. فينقلنا بالجواز - 00:38:50

فنقول ان المرأة لانها اصلا لا يجب عليها ان تنفق على زوجها نفقة المرأة في زوجها في مال زوجها. مو نفقته هو في مالها. بدليل انها لو انه افتقر ولم ينفق عليها لها الفسخ. لو انه افتقر ولم ينفق عليها فله الفسخ. فلها ان - 00:39:10

تفسخ لانه لا ينفق عليها. ولا ولا نقول والله هي غنية يجب عليها ان تنفق. لا. لانها بذلت نفسها له في خدمته وفي آ فراشه في ولده في رواية حديث ابي سعيد - 00:39:30

عند البخاري ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لزينب امرأته عبد الله ابن مسعود قال لها لما سألتك عن الصدقة قال زوجك وولدك احق من تصدقت عليهم. ما احق من تصدقت عليهم؟ فدل على ان ان - 00:39:50

الصدقة على القرابة الصدقة على القرابة احق كما انها افضل بحيث انها جمعت الاجر والصلة الا ان فيها نوع حقه فقال احق. فيها فيها يدفع الانسان عن نفسه حقا لانه لو فرض ان قريبك فقير فلا تأمن ان تأثم - 00:40:10

بتركه على فقره تذهب تتصدق لو تصدقت بملايين على غيره يصبح فيه مطالبة انت بسد خلته في ايضا جاء في حديث ابي ايوب الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان - 00:40:40

افضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح. اخرجته الامام احمد وآ جعله اشاهد عن حكي بالحزام في السنن وحسنه الترمذي. والكاشح يعني الكاشح العداوة الذي يبغض تتصدق عليه ابوة هو يبغضك او يضرك فهذا افضل. افضل الصدقة. ولذلك قال الله عز وجل ولا -

00:41:10

فيأتل اولو الفضل منكم والسعة ان ان يعطوا اولي القربى والمساكين والمهاجرين في بالله وليعفوا وليصفحوا. الا تحبون ان يغفر الله لكم؟ والله غفور رحيم. نزلت في ابي بكر مع مصطح - 00:41:40

مصطفى بن اثثة مهاجر ومسكين وقريب لابي بكر. لذلك ذكر الله هذه الاوصاف. قالوا للقربى والمساكين والمهاجرين في سبيل الله. قرابته من ابي بكر ان امه عمة ابي بكر. امه اخت اه اه - 00:42:00

اه عثمان ابن ابي قحافة او قحافة عثمان ابن عثمان ابو قحافة عثمان التيمي والد ابي بكر فلما خاض المنافقون في عرط عائشة بالافك والكذب ان الذين جاءوا او بالافك عصبه منكم سماها الله افكا. لا تحسبوه شرا لكم بل هو خير لكم. فيه خير - 00:42:20

صار له تزكية وتطهير. لها لهذه المرأة المظلومة حصل الله لها ثناء وتزكية لها فهو خير ال الى خير. وال في الخيرية لابي بكر. وللنبي قبل ذلك صلى الله عليه وسلم. المهم - 00:42:50

خاضوا في الافك فخاض معهم مسطح. فلما كان ابو بكر ينفق عليه لقرابته ومسكنته. فلما رأى ذلك قال والله لا انفق عليه. حلف الية الالية اليمين قال ولا يأتي اي ولا يحلف. الية قليل الايال قليل الاالايا حافظ ليمينه - 00:43:10

إذا بدرت منه الالية برتي. الالية اليمين. فانزل الله هذه الايات. قال ولا يأتي ولا يحلف اولو الفضل منكم والسعة. الذين وسع الله

عليهم واهل فضل كان سبق وتفضل عليه - [00:43:40](#)

وكان ذا فضل رضي الله عنه من عجيب ما مر في التفسير تفسير السعدي رحمه الله لآيات سورة الليل التي نزلت في ابي بكر. اخرها

في اخرها وما لاحد عنده من نعمة تجزى الا ابتغاء وجه ربه الاعلى. هذه نزلت في ابي بكر رضي الله - [00:44:00](#)

لكن اولى من يدخل فيها ابو بكر. قال فانه ليس لاحد عليه منة في شيء من الدنيا الا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالنبوة والهداية

والتعليم وهو الذي يعطي ولا يأخذ. حتى قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه - [00:44:30](#)

قال ان امنا ان امنا الناس علي بماله ونفسه ابو بكر اكثرهم عليه عطاء ودفع ساواه بنفسه وماله رضي الله عنه وارضاه. المهم انه هذا

الرجل كان يتفضل على الناس. ينفق على المساكين ويعتق الضعفاء. ويذهب - [00:45:00](#)

الى اضعف الناس المسكين ويشتره ويعتقه. الذي يعذب بذل ماله كله في سبيل الله عدة مرات. ثم يعوضه الله. ولذلك من الله عليه

بمنة افرده بها. انه صاحب النبي صلى الله عليه وسلم. ووزيره وخليفته - [00:45:40](#)

وانه الصديق ومن الله عليه بالملك والخلافة بذل ماله ومن الله عليه بانه افضل هذه الامة بعد النبيين. افضل اصحاب الانبياء هو ابو

بكر رضي الله عنه رضي الله عنه وارضاه. آ كان - [00:46:10](#)

ينفق على مسطح ثم حلف اذاه ان ان يطعن في عرظه وعرضه ابنته زوج النبي صلى الله عليه وسلم يفتر عليها. فحلف انه لا ينفق

عليه. فقال الله ولا يأتي لا يحلف اولى الفضل منكم والسعة. ان يؤثوا اولى اولى القربى والمساكين - [00:46:40](#)

والمهاجرين في سبيل الله. قد يكون الرجل مهاجر يقع في ذنب. لانه يقف مع المنافقين ويظنهم مسلمين. ويظنهم مؤمنين ويصدق

في نفسه فيتكلم به. فابتعد عن مجالس المنافقين. ابتعد عنهم حتى لا تدخل عليك. لا تقل انا ما يضرنى - [00:47:10](#)

هذا رجل من من المهاجرين مع ذلك دخل عليه هذا الكلام. فلما نزلت هذه الايات فليعفوا وليصفحوا. الا ان يغفر الله لكم والله

غفور رحيم. قال بلى والله احب ان يغفر الله لي. فرجع بالنفقة على مسطح - [00:47:30](#)

المهم ان فانزل الله براءتها. فانزل الله تبرئتها. وبين ان ان اصاب من من رماها له عذاب اليم في الدنيا والاخرة. وقال عز وجل في

تبرئتها الخبيثات للخبيثين. والخبيثون للخبيثات والطيبات للطيبين. والطيبون للطيبات. اولئك - [00:47:50](#)

اولئك مبرءون مما يقولون. لهم مغفرة ورزق كريم. مبرؤون تبرئة من الله. طيبة هذه ما تصلح الا للطيب صلى الله عليه وسلم. ثم قال

مبرؤون تبرئة من الله. ليست من احد - [00:48:20](#)

لهم مغفرة يغفر الله لهم بسبب ما ينالهم من الازى. والالم ورزق كريم يمن الله عليهم بالرزق في الدنيا وفي الاخرة وهو كذلك. المهم

انه آ خير الصدقة على ذي الرحم الكاشف - [00:48:40](#)

شيخ كاشح والله اعلم نقف عند هذا والباب الذي يليه سيكون ان شاء الله تعالى في الدروس المقبلة. وصلى الله وسلم وبارك على

نبينا محمد. السلام عليكم ورحمة الله وبركاته - [00:49:00](#)

- [00:49:31](#)